

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2000/L.10
27 April 2000

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والخمسون
البند ٢١ (ب) من جدول الأعمال

التقرير المقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي
عن الدورة السادسة والخمسين للجنة

مشروع تقرير اللجنة

المقررة: السيد ماري جرفيه - فيدريكيير

المحتويات*

الفصل

الثامن عشر - فعالية عمل آليات حقوق الإنسان:

(أ) الهيئات المنشأة بموجب معاهدات؛ (ب) المؤسسات الوطنية والترتيبات الإقليمية؛

(ج) مواءمة وتعزيز آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

* ستضمن الوثيقة E/CN.4/2000/L.10 وإضافاتها فصول التقرير المتعلقة بتنظيم الدورة ومختلف

البنود الواردة في جدول الأعمال. وسترد في الوثيقة E/CN.4/2000/L.11 وإضافاتها القرارات والمقررات التي اتخذتها اللجنة وكذلك مشاريع القرارات والمقررات التي ينبغي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها بالإضافة إلى المسائل الأخرى التي تمه المجلس.

(A) GE.00-13614

الفصل الثامن عشر

فعالية عمل آليات حقوق الإنسان: (أ) الهيئات المنشأة بموجب

معاهدات؛ (ب) المؤسسات الوطنية والترتيبات الإقليمية؛

(ج) مواءمة وتعزيز آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

- ١- نظرت اللجنة في البند ١٨ من جدول الأعمال في جلستها ٥٤ المعقودة في ١٧ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٥٧ المعقودة في ١٨ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٦٦ و ٦٧ المعقودتين في ٢٦ نيسان/أبريل، وفي جلستها ٦٨ المعقودة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠.
- ٢- وللإطلاع على الوثائق الصادرة في إطار البند ١٨ من جدول الأعمال، انظر المرفق السادس لهذا التقرير. وللإطلاع على قائمة بجميع القرارات والمقررات التي اعتمدها اللجنة وعلى بيانات الرئيس، مرتبة بحسب بند جدول الأعمال، انظر المرفق الخامس لهذا التقرير.
- ٣- وفي المناقشة العامة للبند ١٨ من جدول الأعمال، أدلى ببيانات أعضاء في اللجنة، ومراقبون، وممثلو مؤسسات وطنية، ومنظمات غير حكومية. وللإطلاع على قائمة المتحدثين، انظر المرفق الثالث.

تكوين ملاك مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

- ٤- في الجلسة ٦٦، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض ممثل كوبا مشروع القرار E/CN.4/2000/L.79 المقدم من إثيوبيا، الأردن إريتريا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، البحرين، بنغلاديش، بنما، بوتسوانا، بيرو، تركيا، توغو، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية ترانبا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو، جمهورية الكونغو الديمقراطية، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، السنغال، سوازيلند، السودان، الصين، العراق، عمان، غابون، غانا، غينيا الاستوائية، الفلبين، فتزويلا، فييت نام، قطر، الكامبيرون، كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، النيجر، نيجيريا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن.

- ٥- وأدلى كل من ممثل كندا وممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان بشأن مشروع القرار.

٦- وأدلى ممثل الأمانة ببيان يتعلق بالمسائل الإدارية ومسائل الميزانية.

٧- وأدلى ببيان تعليلاً للتصويت قبل التصويت كل من ممثل كوبا وممثل البرتغال (بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي)؛ وأيد هذا البيان ممثلو إستونيا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، وهنغاريا).

٨- وبناء على طلب ممثل كوبا، أجري تصويت ببدء الأسماء على مشروع القرار الذي اعتمد بأغلبية ٣٥ صوتاً مقابل ١٧ صوتاً وامتناع عضو واحد عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون: الأرجنتين، إكوادور، إندونيسيا، باكستان، البرازيل، بنغلاديش، بوتان، بوتسوانا، بروندي، بيرو، تونس، جمهورية الكونغو، رواندا، زامبيا، سري لانكا، السلفادور، السنغال، سوازيلند، السودان، الصين، غواتيمالا، الفلبين، فيتو، قطر، كوبا، كولومبيا، ليبيريا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، موريشيوس، نيبال، النيجر، نيجيريا، الهند.

المعارضون: إسبانيا، ألمانيا، إيطاليا، البرتغال، بولندا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، رومانيا، شيلي، فرنسا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

المتنعون: الاتحاد الروسي.

٩- وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٢٠٠٠/٧٣.

حقوق الإنسان والإجراءات المواضيعية

١٠- وفي الجلسة ٦٦، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض ممثل الجمهورية التشيكية مشروع القرار E/CN.4/2000/L.82 المقدم من إسبانيا، أستراليا، ألمانيا، بلغاريا، بولندا، بيرو، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، رومانيا، سلوفاكيا، سويسرا، فنلندا، كرواتيا، كندا، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان. وانضمت فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار إسرائيل، وأوروغواي، وآيرلندا، وإيطاليا، وبيلاروس، وجمهورية كوريا، والسويد، ولكسمبرغ.

١١- وأدلى ممثل كوبا ببيان بشأن مشروع القرار.

١٢ - وبناء على طلب ممثل كوبا، أرجأ الرئيس النظر في مشروع القرار E/CN.4/2000/L.82.

١٣ - وفي الجلسة ٦٨، المعقودة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، استأنفت اللجنة النظر في مشروع القرار E/CN.4/2000/L.82.

١٤ - وأجرى ممثل الجمهورية التشيكية تنقيحاً شفوياً للفقرة الثانية عشرة من ديباجة مشروع القرار وأدخل فقرة جديدة بعد الفقرة الثانية عشرة من الديباجة.

١٥ - واعتمد مشروع القرار، بصيغته المنقحة شفوياً، دون تصويت، وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٨٦/٢٠٠٠.

التعاون الإقليمي من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

١٦ - وفي الجلسة ٦٦، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض ممثل الصين مشروع القرار E/CN.4/2000/L.89 المقدم من الأردن، أستراليا، أفغانستان، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، باكستان، بنغلاديش، بوتان، تايلند، جمهورية كوريا، سري لانكا، الصين، العراق، الفلبين، فييت نام، ماليزيا، المملكة العربية السعودية، منغوليا، النرويج، نيبال، نيوزيلندا، الهند، اليابان، اليمن. وانضمت قبرص فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار.

١٧ - واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٧٤/٢٠٠٠.

١٨ - وفي الجلسة ٦٨، المعقودة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، وبعد اعتماد القرار أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان تعليلاً لموقف وفده.

التنفيذ الفعال للصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما في ذلك الالتزامات بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان

١٩ - وفي الجلسة ٦٦، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض ممثل كندا مشروع القرار E/CN.4/2000/L.90 المقدم من إثيوبيا، إسبانيا، ألبانيا، ألمانيا، أوكرانيا، آيرلندا، بولندا، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، السويد، سويسرا، شيلي، فنلندا، كندا، لكسمبرغ، النرويج، النمسا، نيجيريا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا. وانضمت فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار أستراليا، وأنغولا، والبرتغال،

والكاميرون، وليختنشتاين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٢٠- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٧٥/٢٠٠٠.

المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٢١- وفي الجلسة ٦٦، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض المراقب عن أستراليا مشروع القرار E/CN.4/2000/L.91 المقدم من إثيوبيا، الأرجنتين، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إسرائيل، ألبانيا، ألمانيا، أنغولا، أوغندا، أوكرانيا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بنغلاديش، بولندا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، تونس، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جنوب أفريقيا، جورجيا، الدانمرك، رواندا، رومانيا، سري لانكا، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد، فرنسا، الفلبين، فتزويلا، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوستاريكا، كولومبيا، لايفيا، لكسمبرغ، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، موريشيوس، النرويج، النمسا، النيجر، نيوزيلندا، الهند، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان. وانضم فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وتوغو، وقبرص.

٢٢- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٧٦/٢٠٠٠.

حماية موظفي الأمم المتحدة

٢٣- وفي الجلسة ٦٧، المعقودة في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠، عرض المراقب عن السويد مشروع القرار E/CN.4/2000/L.93 المقدم من ألمانيا، أنغولا، أوكرانيا، البرتغال، الدانمرك، السويد، فرنسا، فنلندا، كندا، ليختنشتاين، النرويج، النمسا، نيوزيلندا. وانضمت فيما بعد إلى مقدمي مشروع القرار الأرجنتين، وإسبانيا، وألبانيا، وآيرلندا، وبولندا، وسان مارينو، وسلوفاكيا، ولكسمبرغ، ولاتفيا، ومالطة، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، وهنغاريا، واليابان، واليونان.

٢٤- واعتمد مشروع القرار دون تصويت. وللإطلاع على نص القرار بصيغته المعتمدة، انظر الفصل الثاني، الفرع ألف، القرار ٧٧/٢٠٠٠.